

تكلفة التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية: دراسة مقارنة

محمد بوجلال وشوقي بورقبة

أستاذ التعليم العالي، أستاذ مساعد

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

جامعة محمد بوضياف المسيلة

جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر

المستخلص. تعتبر تكلفة التمويل أحد أهم المعايير التي تعتمد عليها وحدات العجز المالي في المفاضلة بين مصادر التمويل ومن بين البدائل المتاحة نجد بديلين رئيسيين يتمثلان في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، وعلى هذا الأساس نسعى من خلال هذه الورقة إلى تحديد تكلفة التمويل المقدم من طرف البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية مع إبراز المصدر الأقل تكلفة، مع وضع قواعد تساعد في تحديد تكلفة التمويل في المنهج الإسلامي.

تمهيد

من بين الأهداف الرئيسية للمؤسسة تعظيم الربح الذي يقتضي النظر في زيادة الإيرادات أو تخفيض التكاليف التي تتحملها بما في ذلك التكاليف المالية التي تتضمن تكلفة تمويل دورة الاستثمار وتكلفة تمويل دورة الاستغلال، ومن بين البدائل المتاحة لمصادر التمويل الخارجية نجد بديلين رئيسيين يتمثلان في

المؤسسات المصرفية الإسلامية والمؤسسات المصرفية التقليدية، حيث لكل مصرف طريقته الخاصة في التعامل مع وحدات العجز المالي، فالبنوك التقليدية تعتمد على الفائدة بينما تطبق البنوك الإسلامية أسلوب المشاركة في الربح والخسارة وأسلوب الهامش المعلوم، ولذا أمكن طرح التساؤل الرئيس التالي:

كيف يتم تحديد تكلفة التمويل المقدم من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وأي مصدر تمويل أقل تكلفة بالنسبة لوحدات العجز التمويلي؟

من خلال هذا السؤال تتضح أهمية هذا الموضوع حيث يساهم بشكل مباشر في تبيان أحد أهم الأهداف الذي يسعى إلى تحقيقها أعوان العجز التمويلي في تعظيم أرباحهم، وذلك بتخفيض التكاليف المالية التي يتحملونها، حيث يهدف هذا البحث إلى تحديد تكلفة التمويل المقدم من طرف البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية مع إبراز المصدر الأقل تكلفة، مع محاولة وضع قواعد تساعد في تحديد تكلفة التمويل في المنهج الإسلامي.

الدراسات السابقة

فيما يخص تكلفة التمويل في المصارف التقليدية التقليدية توجد دراسات عديدة ومتعددة تناولت الموضوع، وبالتالي لا أرى حاجة لعرضها في هذه الورقة لأننا نصبو إلى دراسة تكلفة التمويل في البنوك الإسلامية حيث توجد دراسات محدودة تناولت الموضوع، حيث كانت أغلب الكتابات في التمويل الإسلامي تشير فقط في ثنايا الدراسات إلى تكلفة التمويل الإسلامي دون الخوض فيها بشكل مفصل، ونحاول عرض دراستين تناولت الموضوع بشكل مباشر.

دراسة حسن عبدالعزيز يحيى وحسين محسن سمحان سنة ١٩٩٥م، بعنوان صيغ التمويل الإسلامي، تكلفة الأموال في المنهج الإسلامي، حيث عمدة الدراسة على وضع قواعد يتم على أساسها تحديد تكلفة التمويل التجاري من

مربحة وسلم وإستصناع، ولكن لم تتطرق الدراسة إلى صيغ التمويل بالمشاركة في الربح والخسارة، وكذلك صيغ التمويل الإيجاري.

ونحاول نحن من خلال هذه الدراسة وضع قواعد تساعد على حساب تكلفة التمويل بالنسبة لجميع صيغ التمويل المعتمدة في المصارف الإسلامية سواء كانت صيغ التمويل بالمشاركة في الربحة والخسار، صيغ الهامش المعلوم أو ما يطلق عليه بصيغ التمويل التجاري.

دراسة عباس ميراخور سنة ١٩٩٦م بعنوان تكلفة رأس المال والإستثمار في الإقتصاد الإسلامي (The cost of capital and investment in non interest economy)، حيث تقترح الدراسة طريقة لقياس تكلفة رأس المال في الإقتصاد الإسلامي تختلف عن الطريقة التقليدية التي تركز أساسا على معدل الفائدة المحدد مسبقا، وذلك بالإعتماد على طريقة (Tobin's q)، والتي يمكن إستخدامها في القطاع العام والخاص للحصول على معدل مرجعي لإتخاذ قرار الإستثمار. وتتطرق هذه الدراسة فقط إلى تكلفتة رأس المال من جانب الممول (مقدم التمويل)، وعلى هذا تضيف دراستنا هذه تكلفتة التمويل من وجهة نظر المتمول (طالب التمويل).

أولا: تكلفة التمويل في البنوك التقليدية

١- تكلفة التمويل قصير الأجل في البنوك التقليدية

تتمثل تكلفة التمويل في تلك الفائدة التي يفرضها البنك التقليدي على المقترض، وذلك على أساس معدل الفائدة الاسمي (مثلا: ٨٪)، إلا أنه لا يمكن اعتبار هذا الأخير هو المعدل الذي تحسب على أساسه التكلفة الحقيقية للقرض حيث يوجد معدل آخر يسمى معدل الفائدة الفعلي، وبالتالي سنعمل على التمييز بين المعدلين من خلال النقطتين التاليتين:

١-١ معدل الفائدة الاسمي

بصفة عامة هو تلك النسبة التي يفرضها البنك التقليدي على القرض المقدم للعميل، حيث تحسب هذه النسبة من طرف البنك على أساس عدة عناصر تتمثل في المعدل المرجعي وكذلك طبيعة القرض ومدته، وبالأخص درجة المخاطرة المتعلقة بالمقترض نفسه، ويحسب معدل الفائدة الاسمي من طرف البنك بالقاعدة التالية^(١):

$$\text{معدل الفائدة الاسمي} = \text{المعدل المرجعي} + \text{هامش متعلق بالقرض}$$

أ- المعدل المرجعي

يتمثل المعدل المرجعي في معدل الفائدة الذي يفرضه البنك المركزي، أو المعدل الذي تموّل على أساسه البنوك التقليدية من السوق النقدي^(٢).

ب- الهامش المتعلق بالقرض

يتمثل هذا الهامش في مجموع العلاوات النوعية المرتبطة بطبيعة القرض والعلاوات الفئوية المرتبطة بدرجة المخاطرة المتعلقة بالمقترض، ويمكن توضيح ذلك من خلال القاعدة التالية^(٣):

$$\text{الهامش المتعلق بالقرض} = \text{علاوات نوعية (متعلقة بطبيعة القرض)} + \text{علاوات فئوية (متعلقة بدرجة المخاطرة)}$$

العلاوات النوعية: (متعلقة بطبيعة القرض)

تتمثل هذه العلاوات في مجموع الرسوم المطبقة على القرض، ولعل أهم هذه العلاوات المطبقة هي عمولة المخاطرة المرتبطة بنوع القرض (مثلا: ٠.٤٪ بالنسبة للخصم التجاري و ١.٤٥٪ بالنسبة للسحب على المكشوف)، حيث

(١) Alain Galesne, le financement de l'entreprise, édition cerefia, Rennes, 1999, p. 05.
(٢) Hervé Hutin, Toute la finance d'entreprise en pratique, 2 ème édition, organisation, Paris, 2003, p. 451.

(٣) Alain Galesne, *op.cit.*, p.10.

يعتبر البنك السحب على المكشوف أكثر مخاطرة من الخصم التجاري، وكذلك عمولة التظهير المطبقة على جميع أنواع القروض، كما توجد عمولة أخرى تتعلق بشكل خاص بالسحب على المكشوف حيث تسدد عموماً بشكل فصلي وعلى عكس العمولات السابقة فإنها لا تكون ثابتة وإنما متغيرة حسب طريقة استعمال العميل للسحب على المكشوف^(٤):

العلاوات الفئوية: (علاوة المخاطرة)

حيث تتغير هذه العلاوة حسب درجة المخاطرة المرتبطة بالمقترض سواء كان فرداً أو مؤسسة، فبالنسبة للمؤسسات الكبيرة يكون فيها خطر الإفلاس وعدم التسديد ضئيل وبالتالي تكون علاوة المخاطرة ضعيفة، أما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون فيها خطر الإفلاس وعدم التسديد كبيراً وبالتالي تكون علاوة المخاطرة للغاية مرتفعة^(٥)، ولقد كانت البنوك في السابق تعتمد على رقم الأعمال في تحديد فئات أو أصناف المؤسسات وفقاً للجدول رقم (١):

جدول (١). تحديد أصناف المؤسسات حسب رقم الأعمال (ر).

العلاوة الفئوية (علاوة المخاطرة)	أصناف المؤسسات	حجم المؤسسة
٠%	الصف الأول	ر < ٢٠٠ مليون و.ن.*
٠.١٥%	الصف الثاني	١٠٠ ≤ ر ≤ ٢٠٠ مليون و.ن.
٠.٤%	الصف الثالث	٥٠ > ر ≥ ١٠٠ مليون و.ن.
٠.٦٥%	الصف الرابع	ر ≥ ٥٠ مليون و.ن.

المصدر: Alain Galesne, *op. cit.*, p. 12.

(٤) Ibid, p.10-11.

(٥) Idem.

* و.ن: وحدة نقدية.

إلا أن الاعتماد على رقم الأعمال في تحديد صنف المؤسسة غير كافي، بحيث يمكن أن لا يعكس الصورة الحقيقية للمؤسسة، لهذا عملت البنوك على وضع معايير أخرى تساعد في تحديد صنف المؤسسة وبالتالي درجة المخاطرة، ويمكن توضيح هذه الطريقة الجديدة المستعملة من طرف البنوك الفرنسية من خلال الجدول رقم (٢).

جدول (٢). الطريقة الجديدة في تحديد أصناف المؤسسات من طرف البنوك الفرنسية.

تحديد العلاوة الفئوية (علاوة المخاطرة)		المعايير	
وتحدد العلاوة الفئوية وفقا لمجموع النقاط الممثلة في الجدول التالي:		١- الاستقلالية المالية للمؤسسة والتي تحسب ب: أ = الأموال الخاصة ÷ مجموع الديون حيث إن:	
الخلاوة الفئوية	مجموع النقاط	النقطة	المجال
٠	٥-٣	١	$أ < ٦٥\%$
٠.١٥%	٧-٦	٢	$أ > ٥٠\%$
٠.٤%	٩-٨	٤	$أ > ٣٠\%$
٠.٦٥%	١١-١٠	٧	$أ > ٣٠\%$
١.١٥%	١٣-١٢	١٠	$أ \geq ١٠\%$
١.٦٥%	١٥-١٤		
٢.١٥%	١٨-١٦		
٢.٦٥%	٢١-١٩		
٣.١٥%	٢٤-٢٢		
٣.٩٨%	٢٧-٢٥		
٤.٦٥%	٣٠-٢٨		
		٢- المردودية الاقتصادية للمؤسسة والتي تقاس ب: ب = (نتيجة الاستغلال + مخصصات الاهتلاك) ÷ رقم الأعمال خارج الرسم	
		النقطة	مؤسسة صناعية
		مؤسسة تجارية	مؤسسة خدمية
١	$ب < ١٠\%$	$ب < ٥\%$	$ب < ٥.١٥\%$
٢	$ب \geq ٨\%$	$ب \geq ٤\%$	$ب \geq ١٢\%$
٤	$ب \geq ٥\%$	$ب \geq ٢.٥\%$	$ب \geq ٧.٥\%$
٧	$ب \geq ٢\%$	$ب \geq ١\%$	$ب \geq ٣\%$
١٠	$ب \geq ٢\%$	$ب \geq ٣\%$	$ب \geq ٧.٥\%$
		٣- حجم المؤسسة يقاس برقم الأعمال:	
		النقطة	المجال
١	$ر < ٣٠٠$ مليون ون		
٢	$ر \geq ١٥٠$		
٤	$ر \geq ٥٠$		
٧	$ر \geq ١٠$		
١٠	$ر < ١٠$ مليون ون		

وعلى هذا الأساس يمكن للبنك تحديد معدل الفائدة الاسمي من خلال جمع كل المعدلات وفقا للمعادلة التالية:

$$\text{معدل الفائدة الاسمي} = \text{المعدل المرجعي} + \text{العلاوة النوعية} + \text{علاوة المخاطرة}$$

٢-١ معدل الفائدة الفعلي (الحقيقي)

يتميز معدل الفائدة الفعلي عن المعدل الاسمي في الأجل القصير بتأثيرات الرسوم وكذا تواريخ القيم، حيث تكون الرسوم كنسبة من مبلغ القرض أما تواريخ القيم فهي التاريخ الفعلي لبداية مدة القرض وبالتالي فإن التكلفة الحقيقية للقرض تحسب على أساس معدل الفائدة الفعلي وليس على أساس معدل الفائدة الاسمي كما ذكر سابقا، وتتقسم القروض قصيرة الأجل حسب توقيت دفع الفائدة إلى قسمين رئيسيين، حيث نميز حالة دفع الفائدة مسبقا عند تاريخ منح القرض وحالة دفع الفائدة في تاريخ الاستحقاق^(٦).

ويمكن توضيح طريقة حساب المعدل الفعلي في كلتا الحالتين كالاتي:

١-٢-١ المعدل الفعلي للقرض في حالة دفع الفوائد في تاريخ الاستحقاق

(Intérêts post comptés)

إذا كانت لدينا المعطيات التالية المتعلقة بقرض قصير الأجل:

$i\%$: معدل الفائدة الاسمي السنوي.

c : مبلغ القرض.

m : فترة القرض.

d : أيام إضافية للبنك.

tr : معدل الفائدة الفعلي.

فإن معدل الفائدة الفعلي للقرض عند دفع الفوائد في تاريخ الاستحقاق يكون كالتالي^(٧):

$$tr = \left[1 + \frac{i\% \times (m+d)}{360} \right]_{\frac{365}{m}} - 1$$

٢-٢-١ معدل الفائدة الفعلي للقرض عند دفع الفوائد مسبقا

في ظل نفس المعطيات المذكورة في الحالة الأولى، فإن معدل الفائدة الفعلي للقرض في حالة دفع الفوائد مسبقا يحسب بالعلاقة التالية^(٨):

$$tr = \left[1 - \frac{\frac{1}{i\% \times (m+d)}}{360} \right]_{\frac{365}{m}} - 1$$

معدل الفائدة الفعلي بعد الضريبة = معدل الفائدة الفعلي قبل الضريبة × (١ - معدل الضريبة)

يمثل معدل الفائدة الفعلي المحسوب أعلاه معدل فائدة فعلي قبل الضريبة لذا يجب اقتطاع جزء من الفائدة المدفوعة بنسبة الضريبة المفروضة على أرباح الشركات، وهو ما يسمى بالوفر الضريبي، وبالتالي تصبح التكلفة الحقيقية للقرض هي الفائدة المحسوبة على أساس المعدل الفعلي منقوصا منها الوفر الضريبي وبالتالي يكون:

ويمكن تلخيصها في العلاقة التالية:

$$tr^* = tr(1 - T)$$

حيث إن: tr^* : معدل الفائدة الفعلي بعد الضريبة.

tr : معدل الفائدة الفعلي قبل الضريبة.

T : معدل الضريبة على أرباح الشركات.

^(٧) Ibid, p. 66.

^(٨) Ibid, p. 67.

٢- تكلفة التمويل المتوسط والطويل الأجل في البنوك التقليدية

ينقسم التمويل المتوسط والطويل الأجل في البنوك التقليدية إلى تمويل مباشر عن طريق القروض المباشرة وتمويل غير مباشر عن طريق الاعتماد الإيجاري.

١-٢ تكلفة التمويل المتوسط والطويل الأجل المباشر

تقيم تكلفة القرض كما ذكرنا سابقا بمعدل الفائدة الفعلي للقرض بعد الضريبة أو ما يسمى بمعدل القيمة الحالية الصافية بعد الضريبة، ويتمثل هذا المعدل في معدل الخصم الذي يسمح بتساوي مبلغ القرض والقيمة الحالية للمبالغ المسددة وكذا المصاريف المالية بعد الضريبة^(٩).

- معدل الفائدة الفعلي

يحسب معدل الفائدة الفعلي وفقا للعلاقة التالية^(١٠):

$$M = \sum_{T=1}^n \frac{RB_t + FF_t(1 - T)}{(1 + r)^t}$$

حيث إن: M: مبلغ القرض.

RB_t: المبلغ المسدد في السنة t.

FF_t: المصاريف المالية في السنة t.

r: معدل الفائدة الفعلي.

n: مدة القرض.

T: معدل الضريبة على أرباح الشركات.

- تكوين جدول الإهلاك

إن حساب تكلفة قرض متوسط أو طويل الأجل يتطلب تكوين جدول إهلاك تبين فيه المبالغ المسددة سنويا وكذا المصاريف المالية، وتختلف طريقة تكوين

(٩) erard Charreaux, Finance d'entreprise, éditions management, Paris 1997, 2ème éG éd., p. 107.

(١٠) منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٨م، ص ٧٥.

جدول الاهتلاك حسب اختلاف طريقة التسديد، حيث نميز بين طريقتين: الطريقة الأولى تكون فيها الاهتلاكات ثابتة والطريقة الثانية تكون فيها الدفعات ثابتة.

وقبل التعرض لهاتين الطريقتين بالتفصيل نقوم بذكر خاصيتين أساسيتين مهما كانت طريقة التسديد:

- مجموع الاهتلاكات يساوي مبلغ القرض.
- مجموع القيم الحالية للدفعات (الأقساط) يساوي مبلغ القرض وفقا للعلاقة

$$M = \sum_{t=1}^n \frac{A_t}{(1+i)^t} \quad \text{التالية}^{(11)}:$$

حيث إن:

$$A_t = RB_t + FF_t \quad \text{حيث } t \text{ سنة}$$

I: معدل الفائدة الاسمي السنوي.

n: مدة القرض.

M: مبلغ القرض.

٢-١-١ قرض باهتلاكات سنوية ثابتة

إذا كان لدينا قرض باهتلاكات سنوية ثابتة فإنه يمكن وضع العلاقة التالية:

$$A_{t+1} - A_t = (M/n) \cdot i$$

وبالتالي نقول أن الأقساط تشكل متتالية حسابية متناقصة أساسها $(M/n) \cdot i$

وهذا ما يؤدي إلى كون المصاريف المالية كبيرة في بداية حياة القرض.

٢-١-٢ قرض بطريقة الدفعات (الأقساط) الثابتة

تحسب الأقساط المتكونة من اهتلاكات القرض والفوائد وفقا للعلاقة

التالية⁽¹²⁾:

Jean-Richard Sulzer, Sémiyon Adéléké, Finance à long terme, 2ème édition, Paris, (11) 2001, p. 42.

Ibid ; p. 44. (12)

$$A = M \times \frac{i}{1 - (1 + i)^{-n}}$$

إذن في هذه الحالة تكون الأقساط ثابتة، أما الاهتلاكات فتشكل متتالية هندسية متزايدة أساسها $(1+i)$ حيث إن:

$$RB_{t+1} = RB_t \cdot (1 + i)$$

فيما سبق افترضنا أن المصاريف المالية تتكون من الفائدة فقط، إلا أنه في الواقع العملي توجد مصاريف مالية أخرى تتمثل في مجموعة من المصاريف والعمولات المطلوبة من البنك مثل مصاريف تكوين ودراسة الملف وعمولة التعاقد والتنفيذ^(١٣)، ولعل أهم المصاريف أو التكاليف التي توجد بالخصوص في القروض المتوسطة والطويلة الأجل هي تكلفة الضمانات التي يمكن أن تكون في شكل ضمانات حقيقية مثل الرهن العقاري، أو تقييم كنسبة مئوية من المبلغ المقرض في السنة t_0 أو تكون في شكل عمولة ضمان يدفعها المقرض بنفسه أو عن طريق مؤسسة وسيطة متخصصة مثل (Sofaris) بفرنسا أو (SRH) بالجزائر، حيث تكون هذه العمولة كنسبة مئوية من قيمة القرض تدفع سنويا، وبالتالي تصبح قاعدة حساب معدل الفائدة الفعلي كالآتي^(١٤):

$$0 - GAR_0 = \sum_{t=1}^n \left[\frac{(i + c)RD_{t-1}}{(1 + r)^t} \right] + \sum_{t=1}^n \left[\frac{RB_t}{(1 + r)^t} \right]$$

حيث إن:

M: مبلغ القرض.

FD₀: مصاريف تكوين ودراسة الملف مدفوعة في السنة t_0 .

GAR₀: تكلفة الضمانات الحقيقية في السنة t_0 .

(١٣) أصبحت عمولة التعاقد والتنفيذ تحسب ضمن معدل الفائدة الاسمي في أغلب المؤسسات المالية.
(١٤) Alain Galesne, op.cit., p.22.

- i: معدل الفائدة الاسمي للقرض (%).
- C: عمولة الضمان السنوية (%).
- RB_t: المبالغ المسددة سنويا في السنة t.
- RD_{t-1}: مبلغ القرض المتبقي في بداية السنة.
- r: معدل التكلفة الفعلي السنوي للقرض.

٢-٢ تكلفة التمويل المتوسط والطويل الأجل غير المباشر: (الاعتماد الإيجاري)
 تحسب تكلفة التمويل بالإيجار على أساس المعدل الذي يسمح بتساوي
 مجموع التدفقات المدفوعة مع مجموع التدفقات المقبوضة وفقا للعلاقة التالية^(١٥):

$$F_0 = \sum_{i=1}^n \frac{L_i(1-T) + A_i(T)}{(1+r)^i} + \frac{P_n}{(1+r)^n}$$

حيث إن:

- F₀: تمثل مبلغ تملك الأصل.
- L_i: قسط إيجار الفترة i.
- A_i: قسط اهتلاك الأصل.
- T: معدل الضريبة على أرباح الشركات.
- P_n: القيمة المتبقية للأصل (قيمة خيار الشراء).

ثانيا: تكلفة التمويل في البنوك الإسلامية

١- تكلفة التمويل بصيغ الهامش المعلوم

١-١ تكلفة التمويل بالمرابحة

تتمثل تكلفة التمويل بالمرابحة بالنسبة للمتمول في الفرق بين ثمن شراء
 الأصل (أو السلعة) و ثمن البيع وهو ما يمثل مقدار الربح الذي يتحصل عليه
 البنك الإسلامي، ويمكن حساب تكلفة التمويل بالمرابحة عن طريق معدل التكلفة
 وفقا للعلاقات التالية:

(١٥) Jack Teulie et Patrick Topsacalian, *Finance, Vuibert*, 2ème édition, Paris, 1997, p. 146.

A : ثمن شراء السلعة المتفق عليها.

V : ثمن البيع.

P : مقدرا الربح = ثمن البيع (V) - ثمن الشراء (A)

C_m : تكلفة التمويل بالمرابحة = مقدار الربح (P) (الذي تحصل عليه البنك).

n : مدة المرابحة بالسنوات.

r_m : معدل تكلفة المرابحة.

نعلم أن:

$$\begin{cases} C_m = A \times r_m \times n \dots\dots\dots (I) \\ C_m = P \dots\dots\dots (II) \\ V = A + P \dots\dots\dots (III) \end{cases}$$

من خلال المعادلات (I) و (II) و (III) نستنتج أن:

$$r_m = \frac{V - A}{A \times n} \times 100 \quad (1)$$

أي أن:

$$100 \times \frac{\text{ثمن البيع (الأصل)} - \text{ثمن الشراء}}{\text{ثمن الشراء} \times \text{المدة (بالسنوات)}} = \text{معدل تكلفة المرابحة}$$

١-٢ تكلفة التمويل بالسلم

تتمثل تكلفة التمويل بالسلم بالنسبة للممول في ذلك الفارق بين سعر السلعة الحاضر وسعر السلعة الآجل، بعبارة أخرى هو مقدار الفرق بين سعر السلعة في الوقت الآجل وسعر السلعة في الوقت العاجل، ويمكن حساب تكلفة التمويل بالسلم وفقا للعلاقات التالية:

$$r_s = \frac{F - D}{D \times n} \times 100 \quad (2)$$

حيث إن:

F : الثمن الآجل للسلعة (أي سعر السلعة وقت تسليمها).

- D: الثمن العاجل للسلعة (أي ثمن بيع السلعة للبنك في الوقت الحاضر).
 Cs: تكلفة التمويل بالسلم = الثمن الأجل للسلعة (F) - الثمن العاجل للسلعة (D).
 r_s: معدل تكلفة التمويل بالسلم.
 n: المدة بالسنوات.

أي أن:

$$\text{معدل تكلفة التمويل بالسلم} = \frac{\text{الثمن الأجل للسلعة} - \text{الثمن العاجل للسلعة}}{\text{الثمن العاجل للسلعة} \times \text{المدة (بالسنوات)}} \times 100$$

٣-١ تكلفة التمويل بالاستصناع

يمكن للاستصناع أن يكون مصدرا للتمويل إذا كان ثمن المستصنع (الشيء المصنوع) مؤجلا، أما إذا كان الثمن نقدا (أي يدفع حالا) فلا يعدو الاستصناع أن يكون استخداما للأموال لا مصدرا للتمويل، وتتمثل تكلفة الاستصناع في ذلك الفرق بين سعر الشيء المصنوع حاضرا وسعر الشيء المصنوع آجلا، ويمكن حساب المعدل الاسمي لتكلفة الاستصناع وفقا للعلاقات التالية^(١٦):

$$r_i = \frac{R - L}{L \times n} \times 100 \quad (3)$$

حيث إن:

- R: الثمن الأجل للشيء المصنوع.
 L: الثمن الحاضر للشيء المصنوع.
 n: مدة الاستصناع بالسنوات.
 C_i: تكلفة الاستصناع = الثمن الأجل للشيء المصنوع (R) - الثمن الحاضر للشيء المصنوع (L).
 r_i: معدل تكلفة التمويل بالاستصناع.

(١٦) حسن عبدالعزيز يحيى، وحسين محسن سمحان، صيغ التمويل الإسلامي - تكلفة الأموال في المنهج الإسلامي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثالث، العدد الرابع، السنة الثالثة، ديسمبر ١٩٩٥م، ص ٥٦.

أي أن:

معدل التكلفة التمويل بالاستصناع =

$$\frac{\text{التمن الآجل للشيء المصنوع} - \text{التمن الحاضر للشيء المصنوع}}{\text{التمن الحاضر للشيء المصنوع} \times \text{المدة (السنوات)}} \times 100$$

١-٤ تكلفة التمويل بالبيع بالتقسيط

لا تختلف طريقة حساب تكلفة التمويل بالبيع بالتقسيط عن طريقة حساب تكلفة التمويل بالاستصناع، حيث تتمثل في ذلك الفرق بين الثمن الآجل للسلعة والتمن الحاضر ويمكن حساب تكلفة التمويل بالبيع بالتقسيط وفقا للعلاقات التالية:

$$r_t = \frac{E - B}{B \times n} \times 100 \quad (4)$$

حيث إن:

E: الثمن الآجل للسلعة.

B: الثمن الحاضر للسلعة.

r_t : معدل تكلفة التمويل بالبيع بالتقسيط.

C_t : تكلفة التمويل بالبيع بالتقسيط = الثمن الآجل للسلعة (E) - الثمن الحاضر

للسلعة (B).

n: مدة البيع بالتقسيط.

أي أن:

معدل تكلفة التمويل بالبيع بالتقسيط =

$$\frac{\text{التمن الآجل للسلعة} - \text{التمن الحاضر للسلعة}}{\text{التمن الحاضر للسلعة} \times \text{المدة (بالسنوات)}} \times 100$$

١-٥ تكلفة التمويل بالتأجير المنتهي بالتمليك^(١٧)

يمكن حساب تكلفة التأجير المنتهي بالتمليك استنادا إلى الفرق بين مجموع إيجارات الأصل وبين قيمة شراء الأصل نقدا وفقا للعلاقة التالية:

$$r_i = \frac{\sum_{i=1}^n L_i - A}{A \times n} \times 100 \quad (5)$$

حيث إن:

L_i : قسط الإيجار.

A : ثمن شراء الأصل نقدا.

n : متوسط مدة الإيجار.

C_i : تكلفة التأجير المنتهي بالتمليك.

R_i : معدل تكلفة التأجير المنتهي بالتمليك.

أي أن:

تكلفة التأجير المنتهي بالتمليك =

$$100 \times \frac{\text{مجموع الإيجارات} - \text{ثمن شراء الأصل نقدا}}{\text{ثمن شراء الأصل نقدا} \times \text{متوسط مدة الإيجار}}$$

٢- تكلفة التمويل بالمشاركة في الربح والخسارة

٢-١ تكلفة التمويل بالمشاركة الدائمة في رأس مال مشروع ما

تقوم البنوك الإسلامية عموما بالمشاركة الدائمة في رأس مال الشركات بواسطة شراء الأسهم العادية في تلك الشركات، وبالتالي فإن تكلفة المشاركة بالنسبة للمؤسسة تتمثل في تكلفة إصدار الأسهم العادية التي يمتلكها البنك

(١٧) لا تختلف طريقة حساب تكلفة التمويل بالتأجير في البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية، لهذا سنتطرق فقط لطريقة حساب تكلفة التأجير المنتهي بالتمليك.

الإسلامي، أي أن حساب تكلفة الأسهم العادية يتم بنفس الطريقة المتبعة في المنهج التقليدي ويمكن توضيح ذلك وفقا للعلاقة التالية^(١٨):

$$C_p = \frac{R_i}{P_i - D} + g \quad (6)$$

حيث إن:

R_i : الأرباح الموزعة في السنة i .

P_i : سعر السهم في السنة i .

D : مصروفات الإصدار وتوزيع الأرباح.

g : نسبة النمو المتوقعة.

C_p : تكلفة إصدارها للسهم العادي.

أي أن:

تكلفة إصدار السهم العادي =

$$\frac{\text{الأرباح الموزعة في السنة (i)}}{\text{سعر السهم في السنة (i) - مصروفات الإصدار وتوزيع}} + \text{نسبة النمو المتوقعة}$$

ويمكن قياس تكلفة رأس المال بأدنى معدل عائد للمحافظة على المبلغ المستثمر (رأس المال)، نعني بالمحافظة على رأس المال وفق هذا المفهوم المحافظة على حجم رأس المال بالوحدات النقدية والمحافظة على نفس قوته الشرائية أيضا، وتشمل العناصر التي قد تؤدي إلى انخفاض ونقصان كمية أو قيمة الأموال المستثمرة ما يلي:

- الزكاة: ويختلف ثمنها حسب طبيعة الأموال، وحسب طبيعة الوعاء الخاضع للزكاة حيث يؤدي الاقتطاع المتتالي للزكاة من الأموال إلى نقصان كمياتها.

(١٨) حسن يحيى، وحسين سمحان، صيغ التمويل الإسلامي - تكلفة الأموال في المنهج

الإسلامي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المرجع السابق، ص ٥٦

- **التضخم:** وبأخذ هذه العوامل بالاعتبار فإن أول عائد مقبول يساوي نسبة الزكاة حسب طبيعة النشاط مضافا إليها نسبة التضخم، ويمكن التعبير عن ذلك وفقا للعلاقة التالية:

$$M = Z + I$$

حيث إن:

M: أدنى عائد مقبول.

Z: نسبة زكاة الأموال حسب طبيعة النشاط.

I : نسبة التضخم.

وحيث إن المنشأة لا تهدف فقط إلى مجرد المحافظة على رأس المال (أصل الاستثمار) فإنه لا بد أن يزداد العائد بما يتناسب مع المخاطرة ومتوسط عائد السوق، وعليه فإن تكلفة رأس المال بالنسبة للمنشأة يمكن أن تقاس كما يلي:

$$C_p = M + X$$

حيث إن: X: هي علاوة المخاطرة التي تقاس بالانحراف المعياري لعائد النشاط.

أي أن:

تكلفة التمويل بالمشاركة = أدنى عائد مقبول + علاوة المخاطرة لعائد النشاط

٢-٢ تكلفة التمويل بالمشاركة في صفقة معينة

يقوم البنك الإسلامي بالمشاركة في صفقات معينة تنتهي بمجرد انتهاء تلك الصفقة، حيث يساهم البنك الإسلامي بنسبة معينة من مبلغ الصفقة ويساهم العميل بالنسبة الباقية، ويتم الاتفاق بينهما على نسبة مشاركة البنك في نتيجة الصفقة والتي تمثل تكلفة التمويل بالنسبة للعميل، ويمكن تحديد تكلفة المشاركة بالنسبة للعميل من خلال معدل التكلفة السنوي الذي يمكن تحديده وفقا للعلاقة التالية:

$$C_p = \frac{R \times P\%}{M \times n} \times 100 \quad (7)$$

حيث إن:

R: نتيجة الصفقة.

P%: نسبة مشاركة البنك في نتيجة الصفقة.

M: مبلغ مساهمة البنك في الصفقة.

n : المدة بالسنوات.

C_p : معدل التكلفة السنوي للمشاركة.

أي أن:

معدل التكلفة السنوي للمشاركة =

$$100 \times \frac{\text{نتيجة الصفقة} \times \text{نسبة مشاركة البنك في نتيجة الصفقة}}{\text{مبلغ مساهمة البنك} \times \text{المدة (السنوات)}}$$

٢-٣ تكلفة التمويل بالمشاركة المنتهية بالتمليك

تقوم البنوك الإسلامية بالمشاركة في بعض المشاريع تنتهي ملكيتها تدريجيًا بمرور الوقت، وذلك بدفع الشريك للبنك جزءًا من حصته بشكل تدريجي إلى أن تتحول ملكية المشروع بالكامل لصالح العميل، وتحدد تكلفة المشاركة المنتهية بالتمليك عن طريق المعدل السنوي لتكلفة المشاركة المنتهية بالتمليك وفقًا للعلاقة التالية:

$$C_p = \frac{\sum_{i=1}^n R_i}{M \times n} \times 100 \quad (8)$$

حيث إن:

R_i: حصة البنك من الأرباح في السنة (i).

M: مبلغ مشاركة البنك.

n: المدة بالسنوات.

أي أن:

$$= \frac{\text{المعدل السنوي لتكلفة التمويل بالمشاركة المنتهية بالتمليك}}{\text{مجموع الأرباح التي يحصل عليها البنك}} \times 100 \times \text{مبلغ مشاركة البنك} \times \text{المدة (بالسنوات)}$$

٢-٤ تكلفة التمويل بالمضاربة*

تعتبر الأموال التي يقدّمها رب المال على أنها رأس مال مشروع المضاربة، وبذلك يكون العائد المطلوب هو نفس العائد بالنسبة لرأس المال في المشاركة، فيجب ألا يقل عائد المضاربة عن عائد رأس المال في المشاركة ويمكن حساب تكلفة المضاربة وفقا للعلاقة التالية:

$$C_k = M + X \quad (9)$$

حيث إن:

C_k : تكلفة أموال المضاربة.

M : أدنى عائد مقبول.

X : علاوة المخاطرة.

ويمكن تلخيص طرق حساب معدل تكلفة التمويل بصيغ التمويل الإسلامي

في الجدول رقم (٣):

* يقصد بالمضاربة هنا واحدة من صيغ التمويل الإسلامية التي تأخذ شكل عقد يبرم بين رب المال من جهة وصاحب الجهد أو الخبرة (و يسمى المضارب) من جهة أخرى، حيث يكون الربح قسمة بينهما على نسبة يتفقان عليها، أما الخسارة فيتحمّلها رب المال والمضارب يخسر ما يبذله من جهد. أما المضاربة المتعارف عليها في الأدبيات الاقتصادية التقليدية المقابلة لمصطلح (speculation) فالأفضل أن نسميها بالمجازفة، والتي تعني الأخذ بالمخاطرة (ترقب انخفاض أو ارتفاع الأسعار).

جدول (٣). طرق حساب معدل تكلفة التمويل بصيغ التمويل الإسلامي.

الصيغة	المعادلة
(١) التمويل بالمرابحة	$r_m = \frac{V - A}{A \times n} \times 100$
(٢) التمويل بالسلم	$r_s = \frac{F - D}{D \times n} \times 100$
(٣) التمويل بالاستصناع	$r_i = \frac{R - L}{L \times n} \times 100$
(٤) التمويل بالبيع بالتقسيط	$r_t = \frac{E - B}{B \times n} \times 100$
(٥) التمويل بالإيجار المنتهى بالتملك	$r_i = \frac{\sum_{i=1}^n L_i - A}{A \times n} \times 100$
(٦) المشاركة الدائمة في رأس المال	$C_p = \frac{R_i}{P_i - D} + g$
(٧) المشاركة في صفقة معينة	$C_p = \frac{R \times P\%}{M \times n} \times 100$
(٨) المشاركة المنتهية بالتملك	$C_p = \frac{\sum_{i=1}^n R_i}{M \times n} \times 100$
(٩) المضاربة:	$C_K = M + X$

ثالثاً: مقارنة بين تكلفة التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

١- مقارنة بين تكلفة التمويل بصيغ الهامش المعلوم في البنوك الإسلامية

وتكلفة التمويل بالقروض في البنوك التقليدية

من خلال ما تعرضنا إليه في المبحث الأول والثاني من هذه الورقة وبافتراض تساوي معدل الربح المفروض من البنوك الإسلامية، ومعدل الفائدة المفروض من البنوك التقليدية نجد أنه لا توجد اختلافات جوهرية بين تكلفة التمويل المقدم من طرف البنوك التقليدية وتكلفة التمويل المقدم من البنوك الإسلامية بصيغ الهامش المعلوم، ولتوضيح ذلك أكثر نبرز المثال التالي:

مثال: نفترض أن شخصا ما تقدم لبنك تقليدي بطلب تمويل بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ و.ن. لشراء مواد أولية، وبعد دراسة الطلب من طرف البنك، وافق على منحه قرض بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ و.ن.، وذلك بمعدل فائدة سنوي قدره (٨٪) ولمدة ١ سنة وبالتالي فإن تكلفة التمويل في هذه الحالة تكون كالتالي:

تكلفة التمويل = مبلغ القرض × معدل الفائدة × المدة (بالسنوات).

$$١٠٠٠٠٠٠٠ \times ٠.٠٨ \times ١ =$$

$$= ٨٠٠٠٠ \text{ و.ن.}$$

وبافتراض أن هذا الشخص له الخيار بين أن يذهب إلى البنك التقليدي أو البنك الإسلامي الذي يقوم بتمويله بصيغة المرابحة، حيث قام البنك الإسلامي بشراء السلعة بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ و.ن. واتفقا فرضا على معدل ربح بـ (٨٪) وذلك لمدة ١ سنة.

وبالتالي فإن تكلفة التمويل بالمرابحة بالنسبة للعميل هي هامش الربح الذي يتحصل عليه البنك الإسلامي أي أن:

تكلفة التمويل بالمرابحة = سعر السلعة × معدل الربح × المدة

$$= ١٠٠٠٠٠٠٠ \times ٨\% \times ١ =$$

$$= ٨٠٠٠٠ \text{ و.ن.}$$

وهذا ما يؤكد عدم وجود اختلافات جوهرية من حيث حساب تكلفة التمويل بالمرابحة في البنوك التقليدية، وتكلفة التمويل بالقروض في البنوك الإسلامية، في ظل تساوي معدل الربح في البنوك الإسلامية ومعدل الفائدة في البنوك التقليدية وكذا مدة التمويل، ونفس الشيء بالنسبة لصيغ الهامش المعلوم الأخرى. فقط يلاحظ أن صيغ التمويل الإسلامية تشترط من جهة، تقديم التمويل مقابل معاملة سلعية محددة في عقد التمويل، وهذا أمر محمود لضمان ارتباط التوقعات السلعية بالتوقعات النقدية، ومن جهة أخرى فإن التمويل الإسلامي لا يسمح بإعادة النظر

في هامش الربح المتفق عليه مهما كانت الظروف - حتى في حالة تعثر المدين من الوفاء بالتزاماته - الأمر الذي لا تقبل به البنوك التقليدية حيث إن العداد لا يتوقف عن احتساب الفائدة المدينة إلى أن تستوفي حقها بالتمام.

٢ - مقارنة بين تكلفة التمويل بصيغ المشاركة في الربح والخسارة في البنوك الإسلامية وتكلفة التمويل بالقروض في البنوك التقليدية

تتمثل تكلفة التمويل بالمشاركة في نسبة مشاركة البنك الإسلامي في الربح الإجمالي للمؤسسة، بينما تتمثل تكلفة التمويل بالقروض في معدل الفائدة الذي يفرضه البنك التقليدي على أساس مبلغ القرض، أي أن المؤسسة تقوم بالمفاضلة بين المصدرين على أساس نصيب البنك الإسلامي من الربح الإجمالي للمؤسسة في حالة التمويل الإسلامي، والفائدة التي يتحصل عليها البنك التقليدي في الحالة الأخرى، واختيار المصدر الأقل تكلفة، ويمكن التعبير عن ذلك رياضياً بالعلاقات التالية^(١٩):

الحالة الأولى: حصة البنك في الأرباح أكبر من الفوائد، أي أن:

$$(P\% \times R) > I \quad (1)$$

في هذه الحالة ستختار المؤسسة البنك التقليدي لأنه أقل تكلفة من البنك الإسلامي.

الحالة الثانية: حصة البنك في الأرباح أقل من الفوائد، أي أن:

$$(P\% \times R) < I \quad (2)$$

في هذه الحالة ستختار المؤسسة البنك الإسلامي لأنه أقل تكلفة من البنك التقليدي.

(١٩) محمد بوجلال، التمويل المصرفي في النظام الإسلامي والنظام التقليدي (مدخل مقارنة) بحث مقدم في إطار ملتقى دولي حول التمويل بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة سطيف، أكتوبر ٢٠٠٣ م.

حيث إن:

R: الربح الإجمالي المتوقع للمؤسسة.

P%: نسبة مشاركة البنك الإسلامي.

I: الفوائد على القروض.

٢-١ مقارنة بين تكلفة التمويل بالمشاركة الثابتة وتكلفة التمويل بالقروض

نفترض أن لدينا مؤسسة تريد الحصول على مبلغ ١٠٠.٠٠٠ و.ن. ولديها بديلين للحصول على هذا المبلغ. أي البنك التقليدي بمعدل فائدة (١٠٪) والبنك الإسلامي بنسبة مشاركة في الربح — (١٠٪) وتتوقع المؤسسة ثلاث حالات للنتيجة الإجمالية للمشروع هي ١٠.٠٠٠ و.ن. و ١٢.٠٠٠ و.ن. و ٨.٠٠٠ و.ن. حيث تختار المؤسسة المصدر الأقل تكلفة حسب كل حالة ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول رقم (٤):

جدول رقم (٤). المفاضلة بين التمويل المصرفي التقليدي والتمويل المصرفي الإسلامي بمعيار التكلفة حسب نتيجة المشروع.

الحالة	الحالة الأولى	الحالة الثانية	الحالة الثالثة	البيان
١٠.٠٠٠	١٠.٠٠٠	١٠.٠٠٠	١٠.٠٠٠	رأس المال (١)
٨.٠٠٠	١٢.٠٠٠	١٠.٠٠٠	١٠.٠٠٠	الربح المتوقع (٢)
١.٠٠٠	١.٠٠٠	١.٠٠٠	١.٠٠٠	تكلفة التمويل التقليدي $10\% \times (1)$
٨٠٠	١٢.٠٠٠	١.٠٠٠	١.٠٠٠	تكلفة التمويل الإسلامي $10\% \times (2)$
اختيار التمويل الإسلامي	اختيار التمويل التقليدي	نفس الشيء	اختيار التمويل الإسلامي	اختيار المصدر

— الوحدة (و.ن.).

من خلال الجدول رقم (٤) نستنتج أنه في مستوى ربح إجمالي يقدر بـ ١٠٠.٠٠٠ و.ن. فإن المؤسسة تتحمل نفس التكلفة ويمكن أن نصف هذا الوضع

بحالة اللامبالاة، أما في مستوى ربح يقدر ١٢٠٠٠ و.ن. فإن المؤسسة تختار البنك التقليدي، وفي مستوى ربح إجمالي يقدر بـ ٨٠٠٠ و.ن. فإن المؤسسة تختار البنك الإسلامي لأنه أقل تكلفة من البنك التقليدي، أي بعبارة أخرى الفرصة التي يمنحها البنك الإسلامي للمؤسسات المتعثرة لا يوفرها لها البنك التقليدي.

كما أن البنوك الإسلامية تشارك في خسائر المشروع إذا حدث ذلك بخلاف البنوك التقليدية، التي لا تتحمل أي خسائر مع المشروع الممول بل تزيد في خسارتها بتحميله لفوائد ثابتة تتعلق بمبلغ القرض.

ولا تعتبر تكلفة التمويل الإسلامي في حالة تحقق الخسارة معدومة فقط، بل أنها تتحول من تكلفة إلى وفر يساهم في تخفيض قيمة الخسارة.

٢-٢ مقارنة بين تكلفة التمويل بالمشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك وتكلفة التمويل بالقروض

نفترض أن شخصا ما يريد شراء عقار بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ و.ن. وله خيارين، إما التوجه إلى بنك تقليدي أم إلى بنك إسلامي:

- حالة التوجه إلى البنك التقليدي

يشترط البنك التقليدي مساهمة خاصة بـ (١٠٪) أي ١٠٠٠٠٠ و.ن. ويقدم له قرض بمبلغ ٩٠٠٠٠٠ و.ن. بمعدل فائدة (٨٪) لمدة ٣٠ سنة ويكون التسديد شهريا بطريقة الأقساط الثابتة.

لتحديد تكلفة التمويل نقوم بتكوين جدول الاهتلاك رقم (٥):

لدينا المعطيات التالية:

- مبلغ القرض: ٩٠٠٠٠٠ و.ن.
- مدة القرض: ٣٦٠ شهر.
- معدل الفائدة: ٨٪.
- القسط الشهري: ٦٦٠.٣٩ و.ن.

جدول (٥). اهتلاك قرض عقاري بمبلغ ٩٠٠٠٠٠ و.ن. بمعدل فائدة (٨٪) لمدة ٣٠ سنة

بقسط شهري ب: ٦٦٠.٣٩ و.ن.

المبلغ المتبقي في نهاية الشهر	الإهلاك	الفائدة	المبلغ المتبقي في بداية الشهر	الأقساط الشهرية	الشهر
89 939,61	60,39	600,00	90 000,00	660,39	1
89 878,82	60,79	599,60	89 939,61	660,39	2
89 817,62	61,20	599,19	89 878,82	660,39	3
89 756,01	61,61	598,78	89 817,62	660,39	4
89 694,00	62,02	598,37	89 756,01	660,39	5
2 595,38	638,83	21,56	3 234,21	660,39	356
1 952,29	643,09	17,30	2 595,38	660,39	357
1 304,92	647,37	13,02	1 952,29	660,39	358
653,23	651,69	8,70	1 304,92	660,39	359
-	656,04	4,35	653,23	660,39	360
	90 000,00	147 737,59		237 740,40	المجموع

- الوحدة (و.ن.)

المصدر: ISSAM Tlemsani and Robin Matthews, Ethical Banking Islamic House Financing in the United Kingdom, A comparative study, Centre for international Businesses policy, 2003, p: 13-14.

من خلال الجدول رقم (٥) نستنتج أن تكلفة القرض العقاري بالنسبة للعميل تساوي ١٤٧٧٣٧.٥٩ و.ن.

- حالة التوجه إلى البنك الإسلامي

يشترط البنك الإسلامي مساهمة خاصة بـ (١٠٪) أي ١٠٠.٠٠٠ و.ن. ويقوم بتمويله بصيغة المشاركة المنتهية بالتمليك بنسبة (٩٠٪) أي بمبلغ ٩٠.٠٠٠ و.ن.

ولتكون هناك مصداقية للمقارنة يفترض أن يكون العائد الشهري المنتظر في حالة تأجير العقار هو نفسه مبلغ القسط الشهري في حالة الاقتراض من البنك التقليدي، أي مبلغ ٦٦٠.٣٩ و.ن.، حيث يقوم العميل بتسديد مساهمة البنك عن طريق التنازل عن حصته في العائد للبنك.

ولحساب مجموع الأقساط المقدمة للبنك الإسلامي وكذا تغيير حصة كل من البنك والعميل في العائد نقوم بتكوين الجدول رقم (٦):

جدول (٦). حصة البنك والعميل في عائد المشاركة وكيفية تحول ملكية العقار إلى العميل

الشهر	القسط	حصة العميل	حصة البنك	ملكية العميل	ملكية البنك	نسبة العميل	نسبة البنك
1	660,39	66,04	594,35	10 066,04	89 933,96	10,07%	89,93%
2	660,39	66,48	593,91	10 132,51	89 867,49	10,13%	89,87%
3	660,39	66,91	593,48	10 199,43	89 800,57	10,20%	89,80%
4	660,39	67,36	593,03	10 266,78	89 733,22	10,27%	89,73%
5	660,39	67,80	592,59	10 334,59	89 665,41	10,33%	89,67%
.							
.							
.							
346	660,39	639,77	20,62	97 516,61	2 483,39	97,52%	2,48%
347	660,39	643,99	16,40	98 160,60	1 839,40	98,16%	1,84%
348	660,39	648,24	12,15	98 808,85	1 191,15	98,81%	1,19%
349	660,39	652,52	7,87	99 461,37	538,63	99,46%	0,54%
350	660,39	656,83	3,56	100 000,00	-	100,00%	0,00%
المجموع	231136, 5	90118, 20	141018, 30				

- الوحدة (و.ن.)

المصدر: Issam Tlemsani and Robin Matthews, *op. cit.*, p.15.

من خلال الجدول رقم (٦) يتضح أن تكلفة التمويل في حالة التوجه إلى البنك الإسلامي هي ١٤١١٣٦.٥ و.ن. وهي تتمثل في مجموع العوائد التي تحصل عليها البنك الإسلامي.

وبالمقارنة نجد أن تكلفة التمويل في حالة التوجه للبنك الإسلامي والتي تقدر بـ ١٤١٠١٨.٣٠ و.ن. أقل من تكلفة التمويل في حالة التوجه للبنك التقليدي والتي تقدر بـ ١٤٧٧٣٧.٥٩ و.ن.، أي بفارق يقدر بـ ٦٧١٩.٢٩ و.ن. أي بنسبة (٤.١٪)، وذلك راجع إلى أن ملكية العقار تحولت إلى العميل بنسبة (١٠٠٪) في الشهر ٣٥٠ أي أن العميل قام بتسديد ٣٥٠ قسط بدلا من ٣٦٠ قسط.

الخاتمة

نستخلص من خلال دراستنا لتكلفة التمويل المقدم من طرف البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، أن تكلفة التمويل المقدم من البنوك التقليدية تحدد على أساس معدل الفائدة المفروض من البنك التقليدي بالإضافة إلى المصاريف الأخرى التي يتحملها أعوان العجز التمويلي جراء حصولهم على التمويل، والتي تتمثل عموماً في مصاريف دراسة الملف ومصاريف التأمين وكذا مصاريف الرهن العقاري، أما تكلفة التمويل المقدم من البنوك الإسلامية فتتحدد على أساس معدل الربح المفروض من البنوك الإسلامية، وذلك في حالة التمويل بصيغ الهامش المعلوم، وتتحدد على أساس نسبة مشاركة البنك في نتيجة المشروع في حالة التمويل بصيغ المشاركة في الربح والخسارة.

ومن خلال مقارنة تكلفة التمويل المقدم من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، وجدنا أنه في حالة التمويل بصيغ الهامش المعلوم وفي ظل تساوي معدل الربح المفروض من البنوك الإسلامية ومعدل الفائدة المفروض من البنوك التقليدية تكون تكلفة التمويل متساوية، أما في حالة التمويل بصيغ المشاركة في الربح والخسارة فإن تكلفة التمويل المقدم من البنوك الإسلامية تنخفض كلما انخفضت نتيجة المشروع، وربما تتحول من تكلفة إلى وفر في حالة تحقق خسارة يساهم البنك الإسلامي في التقليل من حدتها، بخلاف البنوك التقليدية التي تزيد من حدة الخسارة التي يتحملها أعوان العجز التمويلي بتحميلهم لأعباء ثابتة واجبة الدفع بغض النظر عن نتيجة المشروع وربما أن تلك الأعباء المالية هي التي تتسبب في إفلاس المشروع.

المراجع

أولاً: المراجع بالعربية

- بوجلال، محمد (٢٠٠٣م) التمويل المصرفي في النظام الإسلامي والنظام التقليدي (مدخل مقارنة) بحث مقدم في إطار محاضرات الدراسات العليا بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس سطيف، أكتوبر.
- هندي، منير إبراهيم (١٩٩٨م) الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- يحيى، حسن عبدالعزيز، وسمحان، حسين محسن (١٩٩٥م) صيغ التمويل الإسلامي - تكلفة الأموال في المنهج الإسلامي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثالث، العدد الرابع، السنة الثالثة، ديسمبر.

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Charreaux, Gérard** (1993) *Gestion financière*, litec , Paris.
- Charreaux, Gérard** (1997) *Finance d'entreprise*, éditions management 2^{ème} édition, Paris.
- Galesne, Alain** (1999) *le financement de l'entreprise*, édition cerefia, Rennes.
- Hutin, Hervé** (2003) *Toute la finance d'entreprise en pratique*, 2^{ème} édition, organisation , Paris.
- Morgnes, Nathalie** (2003) *Financement et coût du capital de l'entreprise*, *Economica*, Paris.
- Sulzer, Jean-Richard et Adéléké, Sémiyon** (2001) *Finance à long terme*, 2^{ème} édition, Paris.
- Teulie, Jack et Topsacalian, Patrick** (1997) *Finance*, Vuibert, 2^{ème} édition, Paris.
- Tlemsani, ISSAM and Matthews, Robin** (2003) *Ethical Banking Islamic House Financing in the United Kingdom, A comparative study*, *Centre for international Businesses policy*.

The Cost of Finance in the Conventional Banks and Islamic Banks: Comparative Study

Mohamed Boudjellal and Chaouki Bourakba

*Professor, Faculty of Economics and Management Sciences
Msila university, and Assistant Prof., Faculty of Economics
and Management Sciences, Setif university, Algeria*

Chawki62000@yahoo.fr

Abstract. The cost of finance is one of the most important criteria upon which the financial deficit units depends in comparing between finance sources and the alternatives available, we find two main alternatives consists in conventional banks and Islamic banks, and on this basis we seek through this paper to determine the cost of Finance provided by conventional banks and Islamic banks and highlighting the least expensive source, and to develop rules for determining the cost of finance in Islamic mode.